

Distr.: General
31 March 2020
Arabic
Original: English

رســـالة مؤرخة 27 آذار/مارس 2020 موجهة من رئيس مجلس الأمن إلى الممثلين الدائمين لأعضاء مجلس الأمن

أود أن أشـــكركم جميعا على دعمكم في هذه الظروف العصـــيبة. وأود أن أعبر عن تقديري لكل الجهود التي تبذلونها من أجل تعزيز وحدة مجلس الأمن وضمان استمرار عملنا الهام في الظروف الاستثنائية الحالية الناجمة عن جائحة فيروس كورونا (COVID-19).

ولمواصلة عملية اتخاذ القرارات، بادرت الصين، بوصفها رئيسة المجلس لشهر آذار/مارس 2020، وبناءً على اتفاق بين أعضاء المجلس، إلى وضع الإجراء التالي.

بناء على طلب من عضـــو واحد أو أكثر من أعضـــاء مجلس الأمن الذين يقدمون مشـــروع قرار باللون الأزرق، يقوم الرئيس بتعميم رسـالة على أعضـاء المجلس يعلن فيها أن مشـروع القرار، الذي سيُدرج في الرسالة كمرفق، سيُطرح للتصويت، ويطلب إلى أعضاء المجلس التصويت على مشروع القرار كتابيا في غضـون فترة 24 سـاعة غير قابلة للتمديد. وسـيجري الإعلان في برنامج عمل المجلس أن العملية جارية. وسيُترجم مشروع القرار إلى اللغات الرسمية الست للأمم المتحدة قبل نهاية فترة الـ 24 ساعة.

وخلال فترة الــ 24 ساعة، يرسل كل وفد إلى مديرة شعبة شؤون مجلس الأمن رسالة من الممثل(ة) الدائم(ة) أو القائم(ة) بالأعمال، ترسَـل بالبريد الإلكتروني إلى الشـعبة، يبيّن فيها نوع التصـويت (تأييدا أو معارضـة أو امتناعا) على مشـروع القرار، مع تعليل التصـويت، عند الاقتضـاء. وسـتقوم الشـعبة بإقرار الاستلام، وتحافظ على سرية الأصوات خلال تلك الفترة، ثم ترسل نتيجة التصويت إلى رئيس مجلس الأمن عند انقضـاء فترة التصـويت التي تستغرق 24 ساعة. ولن يكون بوسع عضو أو أعضـاء المجلس المقدمين للقرار سحب القرار أو تعديله عندما تبدأ عملية التصويت. وأي وفد لا يجيب في غضون فترة التصويت التي تستغرق 24 ساعة يُعتبر غائبا عن التصويت.

وفي غضـون 12 سـاعة من بعد انتهاء فترة التصـويت، يعقد الرئيس جلسـة تداول بالفيديو لمجلس الأمن للإعلان عن نتيجة التصويت.

وفي غضون ثلاث ساعات من بعد انتهاء فترة التصويت، يعمم الرئيس على جميع أعضاء مجلس الأمن والدول الأعضـاء المعنية وشـعبة شـؤون مجلس الأمن رسـالةً تتضـمن قائمة بأصـوات كل وفد ونتائج التصـويت. وفي حال اعتماد مشـروع القرار، تقوم الشـعبة، بعد أن تتلقى رسـالة الرئيس، بتعميم نص ذلك القرار على جميع أعضاء المجلس والدول الأعضاء المعنية وتضع له تاريخا ورقما. وستكون هناك فترة ست سـاعات يمكن للأعضـاء خلالها تعليل تصـويتهم كتابيًا، إذا رغبوا في ذلك، بعد تلقي رسـالة الرئيس بشـأن





نتيجة التصـويت. وسـيكون باسـتطاعة الدول الأعضـاء المعنية أيضـا أن تقدم بيانا كتابيا، بموافقة المجلس، وذلك وفقا لمادة 37 من النظام الداخلي المؤقت للمجلس. وسـتُرسـل نتيجة التصـويت وجميع الرسـائل إلى الشعبة لحفظها في سجلاتها وستنشر على الموقع الشبكي للمجلس.

وسـيكون للقرارات المتخذة عن طريق الإجراء الكتابي المذكور أعلاه نفس المركز القانوني الذي تتمتع به القرارات التي يتم التصويت عليها في قاعة مجلس الأمن.

وإضـافة إلى الإجراء المذكور أعلاه، سـيُطلع رئيس مجلس الأمن، خلال الفترة نفسـها، الجمهور والدول الأعضـاء، قبل 24 سـاعة، عن اعتزامه تحديد موعد لجلسـات أعضـاء المجلس التي تعقد عن طريق التداول بالفيديو.

ويجوز لرئيس مجلس الأمن دعوة الدول الأعضـاء التي ليسـت أعضـاء في المجلس إلى المشـاركة في جلسـة تداول أعضـاء المجلس بالفيديو، عندما تكون مصـالح ذلك العضـو متأثرة بشـكل خاص ولا يكون لدى أي عضو في المجلس اعتراض على ذلك. ولن ينطبق ذلك على جلسات أعضاء المجلس المعقودة عن طريق التداول بالفيديو التي يُعلن عنها مسبقا بوصفها جلسات مغلقة.

ولضـمان شـفافية الجلسـات المعقودة عن طريق التداول بالفيديو، سـيعمم رئيس مجلس الأمن، في غضون 48 ساعة، وثيقة تجميعية، باعتبارها وثيقة من وثائق المجلس، تتضمن مداخلات مقدمي الإحاطات ومداخلات جميع أعضـاء المجلس الذين يطلبون إدراج بياناتهم في الوثيقة. ولهذا الغرض، ينبغي أن يرسـل الأعضـاء بياناتهم إلى الرئاسة في الوقت المناسب. ولن ينطبق ذلك على جلسات أعضـاء المجلس المعقودة عن طريق التداول بالفيديو التي يُعلن عنها مسبقا بوصفها جلسات مغلقة.

وسـتظل هذه التدابير المؤقتة والاسـتثنائية والظرفية سـارية طوال فترة القيود المفروضـة على التنقل في نيويورك بسـبب جائحة كوفيد-19، وذلك لتمكين المجلس من الاضـطلاع بولايته، ولن تُعتبر سـابقة في المسـتقبل. وسـيجري تقييم تنفيذ هذه التدابير في نهاية شـهر نيسـان/أبريل، ويجوز تجديدها أو تعديلها أو وقفها، رهنا بالاتفاق بين جميع الأعضـاء.

(*توقيع*) **دجانغ** جون
رئيس مجلس الأمن